طلب الطلاق لسوء عشرة الزوج

السؤال س : 72 أنا امرأة تزوجت من رجل كنت أظن أنه من أهل الخير والصلاح ولكن لم يكن ظاهره كباطنه فكان حادا في التعامل سيئ الطباع بخيلا ، وكان دائما يضربني ودائما يشتم أهلي، ويقبحني في شكلي دائما ، حتى وقعت الكراهة بيننا وكرهته كرها لا يطاق، وقد وقعت بيننا خلافات مستمرة لا حدود لها، وكلما ذهبت إلى أهلي يعيدونني ويصبروني، وبعد أن زادت الخلافات وتعبت نفسي أرسلني إلى أهلي أنا وولدي الصغير، ومنذ سنتين وإلى هذا الوقت وأنا أطالبه بالطلاق ولكن دون جدوى، وهو يرفض هذا الأمر رفضا تاما ويقول: سوف أعلّقها لن تأخذ رجلا بعدي. علما بأنه متزوج من زوجة أخرى ومبسوط معها ولله الحمد وما دام أن الشرع حلل مثنى وثلاث ورباع ولا خلاف أو إشكال في ذلك، ولكنه يريد أن يذلني ويهين كرامتي، وبعد تدخل أهل الخير وكما هي عادته الكذب والخداع والمكر جاء إلى أهلي وقال: أطلقها بشرط الولد ووافقنا على ذلك بعد رفضه للعرض المادي بدل الولد، وبعد أخذه للولد لم يفِ بوعده ولم يطلقني ويقول: سوف أجعلها معلقة طول عمري، وأخبر أنه يجد متعة في ذلك ويعلم تماما أني لن أرجع لكنه يقول: لا لي ولا لغيري وإذا كنتِ تريدين الولد إلحقيه. وسؤالي هو: (أ) إن عدت إليه والأحوال كما تعلم بيننا كرها شديدا فهل يحق لي طلب الخلع منه؟ (ب) هل كذبه وخداعه لي وكراهيته لأهلي وشتمه لهم وضربه لضعف شخصيته وعدم رجولته من الصفات الذميمة لهذا تجعلني أطلب الطلاق؟ (ج) هل تعليقه لي يعتبر ظلما والذي أخبر عنهم الرسول صلى الله عليه وسلم: { الظلم ظلمات يوم القيامة } الحديث صحيح وقد أخرجه الشيخان في صحيحيهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الظلم ظلمات يوم القيامة"، فقد أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب الظلم ظلمات يوم القيامة (5/120، 2447) واللفظ له، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم (16/134) ولفظه: "إن الظلم". كل يوم يضيع من عمري وأنا معلقة بدون زوج ولا أولاد، أرجو توجيه نصيحة له لعله يعود إلى رشده. الجواب : إذا كان الأمر على ما ذكرتم من شدته وقسوته وصعوبة المعيشة معه وعدم القدرة على الصبر سيما مع الضرب والشتم والعيب والثلب والقذف والتحقير وضعف الشخصية وسوء المعاملة، ثم الحبس والمنع من التخلص، فلا بد من رفع القضية وإثبات ما ذكرتم عنه من هذه الصفات، وطلب الفراق ولو بعوض وهو الخلع، وعليكم قبل ذلك نصحه وتخويفه وتحذيره من العقوبة العاجلة، ومن أخذ عزيز مقتدر، سيما أخذه للطفل الذي لا يصبر عليه سوى أمه، وإنما قصده الضرار المحرم، ومن ضار مسلمة عاقبه الله، ومن شاق شق الله عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي أخرجه أبو داود في كتاب الأقضية، باب أبواب من القضاء (4/49، 3635) وهو بلفظه من حديث أبي صرمة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من ضار أضر الله به، ومن شاق شاق الله به" واللفظ له، وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الخيانة والغش (4/332، 1940)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره (2/785، 2342)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقد استشهد به الألباني على صحة حديث "لا ضرر ولا ضرار" وهو في إرواء الغليل (3/408، 896). فإن أبى فلا بد من الافتداء وسيجعل الله بعد عسرٍ يسرا، وصلى الله على محمد وصحبه وسلم.